

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٦١

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

- وعلى مرسوم ضريبة الدخل لسنة ١٩٧١ .
- وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢١ .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يستمر الاعفاء المقرر بمقتضى المادة (٢) من المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢١ المشار اليه ، للشركات المملوكة بالكامل لمواطنين عمانيين لمدة خمس سنوات اضافية اعتبارا من اول يوليو ١٩٨٠ .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢١ شعبان سنة ١٤٠٠

الموافق ٥ يوليو سنة ١٩٨٠

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٩٨) الصادرة في ١٥/٧/١٩٨٠